

23 October 2015
Arabic
Original: English

اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

دورة عام ٢٠١٥

جنيف، ١٢-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئة فرعية للاجتماع

جدول الأعمال المؤقت المشروح

إضافة

مقدمة من الرئيس المعين

الخميس، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

١٠/٠٠-١٣/٠٠

- افتتاح الاجتماع (البند ١ من جدول الأعمال)
- تأكيد تسمية رئيس الاجتماع (البند ٢ من جدول الأعمال)
- إقرار جدول الأعمال (البند ٣ من جدول الأعمال)
- تأكيد النظام الداخلي (البند ٤ من جدول الأعمال)
- تأكيد تسمية الأمين العام للاجتماع (البند ٥ من جدول الأعمال)
- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئة فرعية للاجتماع (البند ٦ من جدول الأعمال)
- تبادل عام للآراء (البند ٧ من جدول الأعمال)
- خطة عمل معجلة بشأن عالمية الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها (البند ١٠ من جدول الأعمال)



التزمت الأطراف المتعاقدة السامية في المؤتمر الاستعراضي الرابع "بخطّة عمل معجّلة بشأن عالمية الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها". وعلى وجه التحديد، التزمت "جميع الأطراف المتعاقدة [باغتنام] "كل الفرص السانحة للترويج للاتفاقية وبروتوكولاتها، لا سيما من خلال اتصالاتها الثنائية". وخلال تبادل الآراء، تُشجّع الوفود على الحديث عما تبذله من جهود في سبيل الترويج لتحقيق عالمية الاتفاقية وبروتوكولاتها.

• الأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الخامس للاتفاقية (البند ١٤ من جدول الأعمال)

(أ) في هذا العام، يتعيّن على الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية أن تتخذ قرارات مهمة بشأن التخطيط للمؤتمر الاستعراضي الخامس وتنظيمه. وقد اقترح الرئيس المعيّن أنه يمكن للجنة الرئيسيتين، وفقاً للممارسة السابقة وrehناً بموافقة جميع الدول الأطراف، بحث القضايا التالية، دون إطلاق أحكام مسبقة على نتائج كل منها:

١٦' اللجنة الرئيسية الأولى: استعراض نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وسير عملهما؛ والنظر في أي مقترحات بشأن الاتفاقية وبروتوكولاتها القائمة؛ وإعداد الوثائق الختامية والنظر فيها؛

٢٠' اللجنة الرئيسية الثانية: النظر في المقترحات المقدمة بشأن إبرام بروتوكولات إضافية للاتفاقية وغيرها من البروتوكولات.

(ب) واقترح الرئيس المعيّن أن تتولى اللجنة الرئيسية الثانية بحث قضية منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، رهناً بالموافقة التي ينبغي الحصول عليها في اجتماع الدول الأطراف المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام. وتُشجّع الوفود على تبادل آرائها في هذا المقترح وفي القضايا الموضوعية المقرّر بحثها خلال المؤتمر الاستعراضي الخامس. وعلاوة على ذلك، وفي حال اتفقت الأطراف على بحث قضية منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في إطار عمل اللجنة الرئيسية الثانية، هل سيشكل المؤتمر الاستعراضي فرصة أخرى لبحث هذه القضية موضوعاً و/أو التركيز على المضي قدماً بها؟ وأخيراً، ما المدة التي ينبغي أن يستغرقها المؤتمر الاستعراضي؟

١٨/٠٠-١٥/٠٠

• منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل (البند ٨ من جدول الأعمال)

تشكّل هذه المناقشة فرصة للوفود لتبادل الاطلاع على أي مستجدات تتعلق بمواقفها الوطنية وآرائها بشأن المضي قدماً بقضية "منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل" في عام ٢٠١٦.

الجمعة، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

١٠/٠٠-١٣/٠٠

- قضايا أخرى متصلة بالاتفاقية، بما فيها الألغام غير الألغام المضادة للأفراد (البند ٩ من جدول الأعمال)

في إطار هذا البند، يُرجَّب بأن تتبادل الوفود آراءها بشأن قضية الألغام غير الألغام المضادة للأفراد وأي تطورات استجّدت فيها. كما أنها فرصة متاحة أمام الوفود لإثارة أي قضايا أخرى متصلة بالاتفاقية.

- النظر في التقرير المتعلق ببرنامج الرعاية (البند ١١ من جدول الأعمال)

سينظر الاجتماع في التقرير السنوي المتعلق ببرنامج الرعاية المنشأ في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية. وستتولى عرضه السيدة ماركيتا هومولكوفا، منسّقة اللجنة التوجيهية لبرنامج الرعاية.

- حالة تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها والامتثال لهما (البند ١٢ من جدول الأعمال)

سيقدم الرئيس معلوماتٍ محدّثة عن التقدم المحرز في الإبلاغ عن مستوى الامتثال لاتفاقية الأسلحة التقليدية. وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، بإمكان الأطراف المتعاقدة السامية، والدول المراقبة، والمنظمات، والمنظمات غير الحكومية، أن تثير أي قضايا تتعلق بمسألة الامتثال.

- النظر في تقرير وحدة دعم التنفيذ (البند ١٣ من جدول الأعمال)

سينظر الاجتماع في التقرير السنوي المتعلق بوحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة التقليدية. وستتولى عرضه السيد بانتان نوغروهو، رئيس وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة التقليدية.

- الأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الخامس للاتفاقية (البند ١٤ من جدول الأعمال)

في إطار هذا البند من جدول الأعمال، يتعيّن على الاجتماع أن يتخذ قرارات بشأن رئاسة المؤتمر الاستعراضي الخامس، ورئاسة كل من اللجنتين الرئيسيتين الأولى والثانية، وتواريخ انعقاد المؤتمر الاستعراضي، وتقدير التكاليف، والنظام الداخلي.

- مسائل أخرى (البند ١٦ من جدول الأعمال)

في إطار هذا البند، تُتاح للوفود فرصة إثارة أي مسائل أخرى. وتشكل المحاضر الموجزة إحدى القضايا المعلقة منذ الأعوام الثلاثة الماضية في إطار اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية. وقد اتفقت الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية على إجراء مشاورات بشأن مسألة الحاجة إلى محاضر موجزة. وتمثّل المحاضر الموجزة نحو ١٣ في المائة من الميزانية الكلية. وتُشجّع الوفود على طرح آرائها في هذه المسألة.

١٥/٠٠-١٨/٠٠

- النظر في التقرير الختامي واعتماده (البند ١٥ من جدول الأعمال)

- اختتام الاجتماع (البند ١٧ من جدول الأعمال)